٨٢ إعـــلان /٧٣٤

عن فتح باب قبول دفعة جديدة من الأطباء البشريين من الحاصلين على درجة الماجستير/الدكتوراه للتكليف للعمل بالقوات المسلحة بالصفة العسكرية دفعة يناير ٢٠٢١

أولاً : عام :

تقرر فتح باب قبول دفعة جديدة من الأطباء البشريين الحاصلين على درجة الماجستير/ الدكتوراه للعمل كضباط مكلفين بالقوات المسلحة بالصفة العسكرية (يناير ٢٠٢١)

ثانيا : شروط عامة :

١- أن يكون المرشح ووالديه وأجداده مصريين وغير مكتسبين أو متقدمين للحصول على جنسية دولة أخرى.
٢- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف .
٣- أن يكون حسن السير والسلوك .
٤- أن يتم إرفاق المعاملة التجنيدية ويتم إستخراجها من إدارة التجنيد أو من منطقة التجنيد التابعة للمرشح.
٥- أن يكون لائقاً طبياً طبقاً لشروط اللياقة الطبية المقرره من المجلس الطبي العسكري العام.
٦- أن يجتاز بنجاح الإختبارات النفسية.
٧- أن يجتاز الإختبار الشخصي (كشف الهيئة) وفقاً لتقييم لجنة الإختبار .
٨- أن يتقدم المرشح بتعهدات كتابيه تتضمن الإلتزام الكامل بشروط التقدم للتكليف بالصفة العسكرية مع التأكيد على أن تكون البيانات المدرجة في أوراق القبول والتي تم على أساسها قبول المرشح صحيحة طوال فترة وجوده بالقوات المسلحة (فترة التكليف).
٩- أن يلتزم المرشح بإرتداء الزي العسكري المعمول به بالقوات المسلحة .
١٠- لايسمح لمن أدى الخدمة العسكرية كضابط إحتياط الترشح للتكليف بالصفة العسكرية.

ثالثاً : الشروط التي يجب أن تتوافر في المرشح :

١- الأطباء البشريين الحاصلين على درجة الماجستير ألا يزيد السن عن ٣٤ سنة في ٢٠٢١/١/١
٢- الأطباء البشريين الحاصلين على درجة الدكتوراه ألا يزيد السن عن ٣٨ سنة في ٢٠٢١/١/١
٣- الا يقل التقدير عن جيد في البكالوريوس – الماجستير – الدكتوراه
٤- أن يكون قد أمضى فترة الإمتياز

رابعاً : مدة التكليف بالصفة العسكرية :

- يصدر القرار الوزاري بالتكليف لمدة عامين ويجدد عام فآخر بحد أقصى أربعة أعوام.

٧٢٢/٢ | ٨٢,

خامساً : المزايا التي يتمتع بها المكلف :

أ - العلاج المجاني للضابط المكلف من جميع الرتب هو وأسرته (الزوجه والأبناء) إذا كان من الذكور أما إذا كان من الأناث فيكون العلاج المجاني لها ولأولادها فقط ولا ينتفع الزوج بهذه الميزه حيث أن حق الكفالة يقتصر على الزوج وليس الزوجة .

ب - يمنح الضابط المكلف بالصفة العسكرية من ذوى المؤهلات الجامعية أو ما يعادلها رتبة عسكرية شرفية تعادل رتبة قرينة الضابط العامل بالقوات المسلحة الحاصل على مؤهله الجامعي أو ما يعادله .

جـ يمنح الضابط المكلف بالصفة العسكرية بعد إنتهاء فترة التكليف شهادة خبرة .

د- يمنح الضابط المكلف بالصفة العسكرية بعد إنتهاء فترة التكليف يومين بعدد خدمته بالقوات المسلحة لتقديمها لجهة عمله المدنى لضمها لفترة خدمته عند إحالته للمعاش .

هـ- الضابط المكلف المعين بالحكومة تتحمل جهه عمله المدنية المرتب والعلاوات والبدلات التى لها صفة الدوام كما يعتبر المكلف فى حكم المعار أثناء مدة تكليفه بالقوات المسلحة وله الأولوية فى التعيين والإحتفاظ بوظيفته المدنية طبقاً لنص المادة (١٧) من القانون ٨٧ لسنه ١٩٦٠.

و- الضابط المكلف الغير معين بالحكومة يتقاضى مرتباً من القوات المسلحة مساوياً لمرتب زميله العسكرى الحاصل على ذات مؤهله فى عام تخرجه (القرين) بما فى ذلك العلاوات والبدلات العسكرية والمميزات الأخرى .

ز- فى جميع الاحوال تتحمل القوات المسلحه العلاوات والبدلات العسكريه والمميزات الاخرى المقرره لقرينه فى القوات المسلحة.

ح - يمنح المكلف بعد إنهاء تكليفه مكافأة ٩ % للغير معينين فى الحكومة .

ملحوظة :

- **سيتم فتح باب سحب الملفات بإدارة شئون ضباط القوات المسلحة (فرع الاحتياط والمكلفين) بكوبرى القبة إعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٢٠/٨/٢٢**
- **للمزيد من المعلومات عبر الموقع الرسمى لوزارة الدفاع (WWW.MOD.GOV.EG) .**
- **للتواصل خلال الفترة من الساعة (٩) صباحاً حتى (٢) عصراً عدا الأجازات والعطلات الرسميه على رقم ٠٢٢٦١٧٧٨٨**